

كتاب فقه العبادات للشيخ ابن عثيمين 26

محمد بن صالح العثيمين

اما العقل وهو الوصف الثاني بشرط الوضوء الوصف الثاني بالوجوب عقله وما يحصل به مبن للتمييز بين الاشياء فاذا لم يكن الانسان عاقلا فانه لا خوف عليه كما انه لا يجب عليه شيء من العبادات - 00:00:00

سوى الزكاة ومن هذا النوع ممن ليس له عقل ان يبلغ الانسان سنا يسقط معه التمسوس وهو ما يعرف عند العامة من الهدرات فلا يلزم قوم ولا يعلم عنه اطعام - 00:00:24

لانه ليس منع الغسل اما الوصف الثالث فهو البلوغ واحد واثنين ثلاثة اما بان يتم للانسان خمس عشرة سنة او ان ينبت العانة وهي الشعر الخشن الذي يكون عند القبل - 00:00:53

او ينزل المنجم بلذة سواء كان ذلك باحتلام او بيقظة وتزوج المرأة امرا رابعا وهو الحي اذا حارت المرأة ثلاثة وعلى هذا فمن ثم له خمسة عشرة سنة من ذكر او انثى فقد بلغ - 00:01:19

ومن نبت هانته ولو قبل خمسة عشر سنة من ذكر او انثى فقد بلغه ومن انزل من يا بلذة من ذكر او انثى ولو قبل خمس عشرة سنة فقد بلغ - 00:01:41

ومن حاضت ولو قبل خمس عشر سنة فقد بلغت وربما تحرم المرأة وهي بنت عشر سنين وهنا يجب التنبيه فهذه المسألة التي يقول عنها كثير من الناس فان بعض النساء - 00:01:54

تحية مبكرة ولا تدري انه يلزمها قوم وغيره من العبادات التي تتوقف او التي يتوقف وجوبها على البلوغ لان كثيرا من الناس يظن ان البلوغ انما يكون بثمان خمس عشرة سنة - 00:02:14

وهذا لا اصل له فاذا لم يكن الانسان بالغاً ان الصوم لا يجب عليه ولكن اهل العلم ان الولي مأمور بان يأمر دولية ذكر او انثى بالصوم بععادة حتى يتمرن عليه - 00:02:29

ويسهل عليه اذا بلغ وهذا ما كان الصحابة رضي الله عنهم يفعلونه فانهم كانوا يصومون اولادهم الصغار حتى انما واحدا منهم لا يبكي فوق لعبة من العهن يتلهى بها حتى تغرب الشمس - 00:02:58

نعم واما هو ان يكون الانسان قادرا على الصوم ان يستطيعوا ان يصوموا الى مشقة فان كان غير قادر فلا صوم عليه ولكن غير قادر ينقسم الى قسمين القسم الاول ان يكون عزله عن الصوم مستمرا دائما - 00:03:18

فالكبير والمريض مرضا لا يرجى برؤه فهذا يطعم عن كل يوم مسكينا فاذا كان الشهر ثلاثين يوما اربع وثلاثين مسكينا واذا كان الشهر تسعة وعشرين يوما اطعمت تسعة وعشرين مسكينا - 00:03:53

وللاطعام كيفية الكيفية الاولى ان يخرج اذن التنفس جزء او براء وقدره دفاع النبي صلى الله عليه وسلم اي خلف معروف هنا ويساوي كيلوين واربعين غراما يعني انك اذا ومن لم يضر - 00:04:13

الرغيف الدجل ما يبدأ يحمل واربعين غراما لان هذا صعب عن النبي صلى الله عليه وسلم والصعوبة عن النبي صلى الله عليه وسلم اربعة اعداد ويكفي باربعة مساكين ويحكم في هذا الحال - 00:04:54

ان تجعل معه اذا دفعته من الفقير ان تجعل معه شيئا يؤدبه اللحم او ايده حسب ما تعطيه الحال والغرب واما وفي الثاني من الاطعام يصنع طعاما يكفي لثلاثين فقيرا او تسع مئة وعشرين فقيرا حسب الشهر - 00:05:17

وادعوهم اليه كما ذكر ذلك عن انس ابن مالك رضي الله عنه حين كذب ولا يجوز ان شخصا واحدا محترمت الثلاثين او الثلاث

وعشرين لانه لا بد ان يكون عن كل يوم - 00:05:43

مسكين اما القسم الثاني من العجز عن الصوم فهو العدل الذي يرجى زواله وهو العبد ابن القارئ كما رضينا حدث على الانسان في

ايام الصوم وكان يشق عليه ان يصوم - 00:06:06

فنقول له افطره وكل يوم مكانه لقول الله تعالى ومن كان مريضا او على سفر فعدت من ايام اخر اما الوصف الخامس فهو ان يكون

مقيما و ضده مسافر المسافر - 00:06:22

وهو الذي فارق وطنه لازم لقول الله تعالى ومن كان مريضا او على كفر من ايام اخر ولكن الافضل ان يصوم الا ان يشق عليه كان

افضل الفطر رضي الله عنه كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم - 00:06:45

في رمضان في يوم شديد الحر وما فيها صائم الا رسول الله صلى الله عليه وسلم وعبدالله بن رواحة اما اذا شق عليه القوم انه يفطر

ولابد لان النبي صلى الله عليه وسلم - 00:07:11

ثم قيل له ان بعض الناس قد صام وقال اولئك الاخوان اولئك العصاة ما اوه الثالث وان يكونا خاليا من الموالد اي من الموائ

الموجودة. لا وهذا يختص بالمرأة فيشترط في حقه في وجوب الصوم عليها اداء - 00:07:30

الا تكون حائضا ولا انفساء فان كانت حائضا مستثنى فانه لا يلزمها الصوم وانما تقضي بدل الايام التي افطرت بقول لقول النبي صلى

الله عليه وسلم نكرر ذلك لدى اذا حاضت لم تصلي - 00:08:01

ولم تصم فاذا حاضت المرأة فلا خوف عليهم وتقديم بايام اخر وهنا مسألة المسألتان ينبغي التقدم لهما المسألة الاولى ان بعض النساء

تطلب في اخر الليل وتعلم انها طهرت ولكنها - 00:08:16

لا تصوم ذلك اليوم ظنا منها انها اذا لم تغتسل فانه لا يترك صومها. نعم وليس وليس الامر كذلك بل صومها صح وان لم تغتسل الا بعد

طلوع الفجر واما النفقة الثانية فهي ان بعض النساء - 00:08:39

تكون صائمة فاذا غربت الشمس وافطرت جاءها الحياة قبل ان تصلي المغرب فبعض النساء يقول انه اذا اتاها الحيض بعده الستر

وقضى صلاة المغرب فان صومها ذلك النهار يفسد وكذلك - 00:08:55

بعض النساء يباليغ ايضا ويقول اذا جاء قبل العشاء اذا جاء الحيث قبل صلاة العشاء فان صومها ذلك اليوم يقصد وكل هذا ليس

بصحيح المرأة اذا غربت الشمس وهي لم تخرج وهي لم ترى. فالمرأة اذا غابت الشمس وهي لم ترى الحوض خارجا - 00:09:17

فمها فهمية حتى لو خرج بعد غروب الشمس بلحظة واحدة هذه تلك اوصاة اذا اجتمعت الانسان وجب عليه صوم رمضان اداء ولا

يحل له ان يستبدل فان تخلف واحد منها فعلى ما - 00:09:38

هناك. نعم. وكلنا ثابتكم الله آآ نريد ان نعرف حكم الزواج تارك الصلاة الصيام تارك الصلاة صومه ليس صحيح ولا مطلوب منه لان تارك

الصلاة كافر معتد وقد لقوله تعالى - 00:09:58

فان تابوا واقاموا الصلاة واتوا الزكاة واخوانكم في الدين ولقول النبي صلى الله عليه وسلم العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها

فقد كفر ولقوله صلى الله عليه وسلم بين الرجل وبين الشرك والكفر ترك الصلاة - 00:10:18

ولان هذا قول عامة صحابة ان لم يكن اجماعا منهم قال عبدالله بن شفيق رحمه الله وهو من مشهورين كان اصحاب النبي صلى الله

عليه وسلم لا يرون شيئا ما تركه كفر - 00:10:35

غير الصلاة وعلى هذا فاذا صام الانسان وهو لا يصلي فصومه مردود غير مقبول ولا نفع له عند الله يوم القيامة ونحن نقول الحق

ونحن نقوله ونحن نقول له صم - 00:10:51

ونحن نقول له صلي ثم ثم اما ان تصوم ولا تصلي صومك مردود عوج لان الكافر لا تبطل منه عبادة نعم آآ حكم من يصومه ويصلي اذا

جاء رمضان لكن اذا رمضان انتبه من الصلاة والصيام - 00:11:08

الذي يتبين لي من الدالة ان ان ترك الصلاة لا يكون كفرا الا اذا ترك الانسان تركا مطلقا واما من يصلي ويصلي بعض الاحيان

ويترك بعض الاحيان الذي يظهر لي من الدالة انه لا يكفر بذلك - 00:11:29

لقوله العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها الى الصلاة لقوله بين الرجل وبين الشرك والكفور ترك الصلاة ولكن هذا الرجل الذي لا يصلي ولا يصوم لا يصلي الا في رمضان - [00:11:47](#)

ويصوم في رمضان انا في شك من ايماني لانه لو كان مؤمنا حقا فكان يصلي في رمضان وهو صغير اما كونه لا يعرف ربه الا في رمضان فانا اشك في ايمانهم - [00:12:02](#)

لكن لا احكمه بل اتوقفوا وامره الى الله عز وجل ان نعرف حكم من يصوم اياما ويسر الله جواب هذا السؤال يمكن ان يفهم مما سبق وهو ان هذا الذي يصوم يوما - [00:12:18](#)

ويده يوما لا يخرج من الاسلام لكنه يكون بترك هذه الفريضة العظيمة التي هي احد اركان الاسلام ولا يقضي الايام التي افطرها لان قضاءه اياها لا يفيد شيئا فانه لا يقبل منه - [00:12:40](#)

بناء على ما اشرنا اليه سابقا من ان العبادة المؤقتة اذا اخرها الانسان عن وقتها المحدث بلا عذر فانها لا تقبل منه - [00:13:02](#)